



الإرشادات الخاصة بإدارة مخاطر التعامل مع تجار المعادن الثمينة والاحجار الكريمة والذهب

مايو 2020

المقدمة

- 1- تقرأ هذه الارشادات في إطار من احكام كل من
 - القانون رقم 20 لسنة 2019 لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب
 - القانون رقم 27 لسنة 2019 لمكافحة الإرهاب
 - اللائحة التنفيذية رقم (41) لسنة 2019 المفسرة للقانون رقم 20 لسنة 2019
 - التعليمات التنفيذية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الصادرة للمؤسسات المالية في ديسمبر 2019
 - الارشادات التكميلية الصادرة للمؤسسات المالية في ابريل 2020
 - توصيات ودراسات وبيانات مجموعة العمل المالي (فاتف) وافضل الممارسات الدولية
- 2- صدر القانون رقم 20 لسنة 2019 لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في سبتمبر 2019 وصدرت لائحته التنفيذية رقم (41) لسنة 2019 مفسرة للالتزامات الواجبة على كل مؤسسة مالية على نحو واضح ومحدد من خلال التطبيق الكامل للمنهج القائم على المخاطر وتقييم مخاطر العملاء والأنشطة التي يزاولها هؤلاء العملاء ومدى تناسب مخاطر المنتجات في كل مؤسسة مالية مع نوعية عملائهم خاصة الكيانات الاعتبارية أو التي تعمل بأنشطة تجارية ذات طبيعة خاصة كالتي تتعامل مع النقد بشكل مكثف أو التي ترتبط بالتعامل مع دول ذات مخاطر معينة.
- 3- أنجزت اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب التقييم الوطني للمخاطر كما اتم مصرف قطر المركزي تقييم قطاعي للمخاطر على مستوى المؤسسات المالية وانتهت هذه التقييمات لارتباط تعاملات تجار المعادن الثمينة والأحجار الكريمة والذهب مع المؤسسات المالية لدرجة معينة من المخاطر تستلزم من المؤسسات المالية ادارتها بكفاءة للحد من أي اثار سلبية عليها يمكن ان تنتج من هذه التعاملات.

الهدف

تساعد هذه الارشادات على توفير المعلومات الهامة للمؤسسات المالية المعنية لأغراض: -

- التعرف على أحدث الاتجاهات والتوجهات العالمية والممارسات الفعالة فيما يخص مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسليح والمخاطر المرتبطة بالمعادن الثمينة والأحجار الكريمة والذهب.
- مساعدة المؤسسات المالية على تصميم وتطبيق أنظمة وضوابط فعالة لتطبيق المنهج القائم على المخاطر بهدف الحد من مخاطر استغلال أنشطة وخدمات المؤسسات المالية المرتبطة بالأحجار الكريمة والمعادن النفيسة في غسل الأموال أو تمويل الإرهاب أو تمويل انتشار التسليح.

ولا تتضمن هذه التعليمات الإرشادية استعراض جميع السيناريوهات الممكنة حيث أنها تمثل توضيحاً لأفضل الممارسات المالية الممكنة ، ويجب على المؤسسات المالية أن تضع السياسات والإجراءات والأنظمة والضوابط الخاصة بها في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بحسب ما يتناسب مع طبيعة عملها ونطاقه ودرجة تعقيده.

ولا تحلّ الإرشادات محلّ قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب أو سائر التشريعات ذات الصلة في دولة قطر وتبقى المؤسسات المالية مسؤولةً عن الامتثال لأحكام التشريعات التي تحكم إطار عملها.

أولاً- التزامات المؤسسات المالية عند تأسيس علاقات العمل مع تجار المعادن الثمينة والأحجار الكريمة والذهب.

حدد القانون رقم 20 لسنة 2019 التزامات محددة على المؤسسة المالية عند الارتباط بعلاقات عمل وهذه الالتزامات تتلخص في العناصر التالية: -

- تطبيق المنهج القائم على المخاطر في كافة مراحل علاقة العمل بين المؤسسة المالية وعملائها.
- تطبيق متطلبات اعرف عميلك وتدابير العناية الواجبة التي تلزم كافة المؤسسة المالية اتخاذ الإجراءات المناسبة عند تقييم مخاطر العملاء خاصة حسب نوع النشاط الاقتصادي للعملاء، وإيلاء عناية واجبة مشددة للعملاء من الأشخاص والكيانات التي تمثل درجة مرتفعة من المخاطر كتجار المعادن الثمينة والأحجار الكريمة.
- إلزام المؤسسات المالية بتطبيق إجراءات التعرف على المستفيد الحقيقي من علاقة العمل خاصة للكيانات المعنوية.
- استخدام مؤشرات وإنذارات لنوعية المخاطر التي يمكن ان تنتج من علاقات العمل باعتبارها أحد القواعد الأساسية لإدارة المخاطر من علاقات العمل مع العملاء.

ثانياً - التهديدات التي تواجه المؤسسات المالية لمثل تلك النوعية من الأنشطة: -

- أن المعادن الثمينة مثل الذهب والفضة والبلاطين وكذلك الاحجار الكريمة يمكن أن يتم شراؤها وبيعها بسهولة في الاسواق العالمية كما أنها تحتفظ بقيمتها مع مرور الزمن.
- أن تتبع هذه المعاملات أو اقتفاء أثرها قد يكون صعباً.
- أن هذه السلع يمكن استخدامها كوسيلة للتبادل والمتاجرة خاصة الذهب لمن يسعى وراء نقل الأموال عبر الحدود وادخال متحصلات اموال بشكل غير شرعي في النظام المالي.

هذا ويعد الذهب هو أكثر معدن نفيس يتم الاتجار به في قطر مقارنة بغيره من المعادن والأحجار الكريمة الأخرى.

ثالثاً- استخدام العلامات التحذيرية وتحديد مؤشرات المخاطر (Red Flags)

- يجب على المؤسسات المالية اتخاذ الخطوات الفنية الكافية التي تساعدهم على فهم المخاطر المرتبطة بتجارة المعادن الثمينة والأحجار الكريمة والذهب والحد منها حال ظهور أي من المؤشرات التالية: -
 - قيام أحد العملاء بعمل تحويل بشكل غير معتاد أو إجراء نمط من المعاملات غير المتعارف عليها من خلال حسابه (مثل إيداعات أو سحبات نقدية كبيرة أو طلب التعامل بالذهب) دون إبداء سبب منطقي.
 - قيام أحد العملاء بإجراء معاملات تختلف في طبيعتها عن مجال عمله أو لا تتناسب مع وضعه المادي على سبيل المثال (دخل العميل أو طبيعة عمله لا يبرران قيامه بإجراء هذه المعاملة).
 - لا يوجد جدوى أو منفعة للعميل عند إجراء هذه العملية أو العمليات (تحويل أموال بين حسابات مرتبطة أو نقل أموال من حسابة عبر حسابات شركات مرتبطة بحسابات العميل) كأفراد عائلته أو أشخاص مقربين منه.
 - أن يكون العميل شخصية معنوية ولا يمارس نشاطاته في الدولة المرخص بها العمل لشركته.
 - قيام العميل بشراء متكرر لسبائك ذهبية أو غيرها من المعادن الثمينة أو الأحجار الكريمة بمبالغ كبيرة لا تتماشى مع طبيعة نشاط العميل ومصادر دخله.
 - شراء سبائك ذهبية أو غيرها من المعادن الثمينة أو الأحجار الكريمة باستخدام شيكات مصرفية لإخفاء مصدر الأموال أو المستفيد الحقيقي.
 - تلقي الحساب إيداعات متكررة تستخدم لاحقاً في شراء الذهب المعادن الثمينة والأحجار الكريمة.
 - استخدام الاعتمادات المستندية وخطابات الضمان لاستيراد الذهب والمعادن الثمينة والأحجار الكريمة بقيم قد تكون أقل من قيمتها الحقيقية.
 - أن يكون كلا طرفي المعاملة المالية شركات واجهه (Front Companies) أو شركات وهمية.

- يجب أن تقوم المؤسسات المالية بتطبيق تدابير العناية الواجبة المشددة عند الشك في أي سلوك غير معتاد أو ليس في محله طبقاً للسلوكيات السابقة للعميل أو افتقر هذا السلوك إلى الأسباب المنطقية من حيث الأغراض التجارية وإبلاغ وحدة المعلومات المالية القطرية عن أي عملية مشبوهة فوراً.

لمزيد من المعلومات حول مؤشرات المخاطر يمكن الرجوع إلى إرشادات مجموعة العمل المالي الخاصة بـ(مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب المرتبطة بالذهب).

رابعاً- الجرائم المالية المرتبطة بالمعادن الثمينة والاحجار الكريمة والذهب

يمكن أن تلعب المعادن الثمينة والاحجار الكريمة والذهب والاتجار فيها عدة ادوار في غسل الأموال وفيما يلي توضيح لأشهر الاساليب التي تستخدم في غسل متحصلات الجرائم في هذا المجال:

- قيام مرتكبي الجرائم باستخدام المتحصلات الناتجة عن ارتكاب تلك الجرائم أو غيرها من الجرائم في شراء وبيع المعادن الثمينة والاحجار الكريمة والذهب بطرق مشروعة واضفاء صفة شرعية لمصدر أموالهم ويمكنهم التحكم في مصدر معدن ما مثل الذهب مثل الاستغلال غير القانوني لأحد المناجم وإخفاء الأرباح المتحصلة مع أموال أخرى.
- استخدام المعادن الثمينة والاحجار الكريمة والذهب كوسيلة لنقل قيمتها عند قيام أحد الاطراف بتجنب وجود سجل معاملات مالية واضحة لبيعها أو شرائها مثلما يحدث في حالات الفساد.
- تحويل متحصلات أموال غير شرعية إلى المعادن الثمينة والاحجار الكريمة والذهب لإخفاء المصدر الأصلي لها.
- الاحتفاظ بقيمة المعادن الثمينة والاحجار الكريمة والذهب لسنوات طويلة مما يمكن مرتكب الجريمة من أن يعيد إدخال هذه الأموال بشكل شرعي إلى النظام المالي.

- استغلال المعادن الثمينة والاحجار الكريمة والذهب في انظمة غسل الأموال القائمة على عمليات المتاجرة عن طريق القيام بعدة عمليات بيع وشراء وهمية او باستخدام فواتير بيع وشراء تقل أو تزيد عن القيمة الفعلية لتبرير تحويل الأموال من دولة إلى أخرى.

خامساً- إجراءات الحد من المخاطر

يجب على المؤسسات المالية المعنية اتخاذ التدابير المناسبة لمنع استغلال المعادن الثمينة والاحجار الكريمة والذهب او الاتجار فيهم والحد من هذه الانشطة. وتتضمن هذه التدابير ما يلي:

- إجراءات فعالة لتحديد هوية العملاء والعناية الواجبة وتشمل على:
 - تحديد هوية العميل الواحد وكافة حساباته البنكية.
 - التحقق من هوية المستفيدين التابعين للعميل خاصة في حالة ما كان العميل شخصية اعتبارية ليس لديها معاملات ذات أهمية أو مغزى منطقي.
 - دراسة وفهم طبيعة عمل العملاء والمعاملات المتوقعة اجراءها من خلال حسابه في المستقبل.
 - اتخاذ تدابير العناية الواجبة المشددة وفق درجة المخاطر على العملاء الذين يمارسون أنشطة الاتجار في المعادن الثمينة والاحجار الكريمة والذهب.
- مراقبة المعاملات المشبوهة ويمكن ان يتضمن ذلك تفعيل رقابة آلية:
 - ادخال تنبيه آلي في النظام عند اكتشاف معاملات غير اعتيادية لا تتماشى مع حجم مخاطر العميل او معاملاته السابقة.
 - اكتشاف مبالغ كبيره متكررة تم ايداعها او سحبها.
 - تحديد عده معاملات متكررة اجريت بين مجموعة حسابات مرتبطة.

المراجع

مجموعة العمل المالي
توصيات مجموعة العمل المالي الخاصة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار التسليح
نسخة يونيو 2019

Financial Action Task Force

*International Standards on Combating ML and the Financing of Terrorism & Proliferation
(The FATF Recommendations)*

Updated June 2019

<https://www.fatf-gafi.org/media/fatf/documents/recommendations/pdfs/FATF%20Recommendations%202012.pdf>

مجموعة العمل المالي
منهجية تقييم الالتزام الفني بمتطلبات توصيات مجموعة العمل المالي ومدى فعالية أنظمة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب
تحديث أكتوبر 2019

Financial Action Task Force

FATF Methodology for assessing technical compliance with the FATF Recommendations and the effectiveness of AML/CFT Systems (The FATF Methodology) Updated October 2019

<https://www.fatf-gafi.org/media/fatf/documents/methodology/FATF%20Methodology%2022%20Feb%202013.pdf>

مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب ونقاط الضعف المرتبطة بمعاملات الذهب
FATF Money Laundering and terrorist financing risks and vulnerabilities associated with Gold

<https://www.fatf-gafi.org/media/fatf/documents/reports/ML-TF-risks-vulnerabilities-associated-with-gold.pdf>